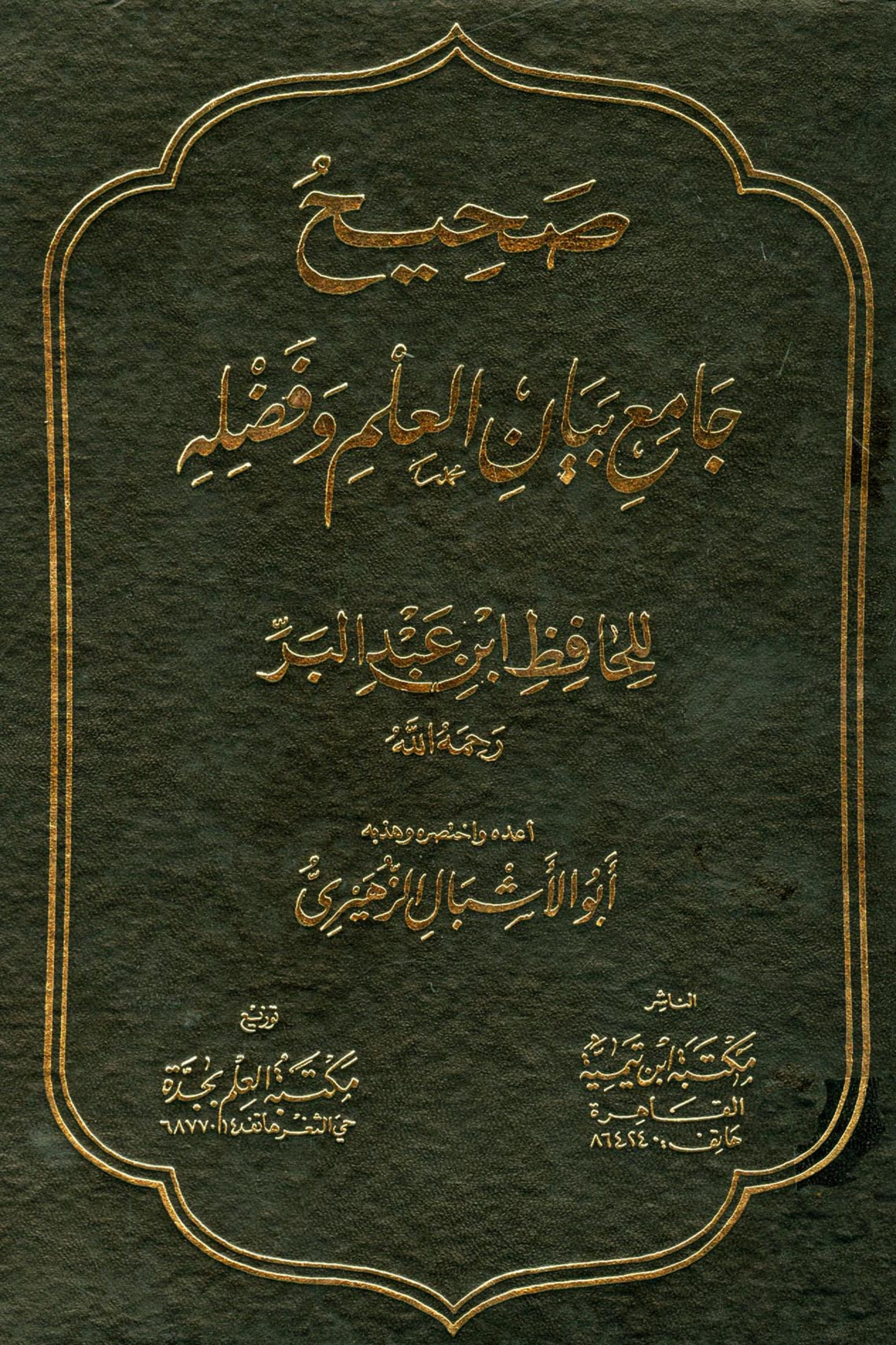

صحيح
جامع بيان العلم وفضله
للحافظ ابن عبد البر
رحمه الله
أعده واختصره وهذبه
أبو الأشبال الزهيري
الناشر
مكتبة ابن تيمية
القاهرة
هاتف: ٨٦٤٢٤٠٠
توزيع
مكتبة العلم بجدة
حي الثغر هاتف ٦٨٧٧٠١٤

□ الباب السابع عشر □

□ ذِكْر كراهية كتابة العلم وتخليده في الصحف[1] □

(١٤٣) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال : « **لا تكتبوا عني شيئًا سوىٰ القرآن ، فمن كتب عني شيئًا سوى القرآن فليمحه** » .

---

(١٤٣) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه مسلم (٣٠٠٤) ، والنسائي في « فضائل القرآن » (٣٣) ، وأحمد (١/١٢ ، ٢١ ، ٣٩ ، ٥٦) ، والدارمي في « سننه » (١/١١٩) ، وابن حبان في « صحيحه » (٦٤) ، وأبو يعلىٰ في « مسنده » (١٢٨٨) ، والخطيب في « تقييد العلم » (ص ٢٩ - ٣٢) ، وابن أبي داود في « المصاحف » (ص ٩) .

* **قلت** : وممن أعَلَّ حديث أبي سعيد بالوقف الإمامُ البخاري وغيره . نقله الحافظ في « الفتح » (١/٢٠٨) .

وقد ثبت أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أذِن في الكتابة عنه بما يعارض حديث أبي سعيد هذا - وستأتي أحاديث جواز الكتابة في الباب الذي بعده - وقيل في وجوه الجمع بينهما ما نقله الحافظ في « الفتح » :

« إن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره ، والإذن في غير ذلك .
أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد والإذن في تفريقهما .
أو أن النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس ، وهو أقربها مع أنه لا ينافيها .
وقيل : النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ ، والإذن لمن أمن منه ذلك .

ونقل النووي في « الشرح » عن القاضي عياض أنه قال :

« كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم ، فكرهها كثيرون منهم ، وأجازها أكثرهم ، ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف » . =

---

(١) ولتراجع مسألة اختلاف العلماء في جواز الكتابة وعدم جوازها كتاب « تقييد العلم » للحافظ الخطيب البغدادي .

(١٤٤) وعن أبي نضرة قال : قيل لأبي سعيد : لو أكْتَبْتَنَا الحديث . فقال : « لا نُكْتِبكُم ، خذوا عنا كما أخذنا عن نبينا صلى الله عليه وسلم » .

= وقال الخطيب في « تقييد العلم » (ص ٥٧) :

« فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول ، إنما هي لئلا يضاهي بكتاب الله تعالى غيره ، أو يشتغل عن القرآن بسواه ، ونهي عن الكتب القديمة أن تتخذ ، لأنه لا يعرف حقها من باطلها ، وصحيحها من فاسدها ، مع أن القرآن كفى منها ، وصار مهيمنًا عليها . ونهى عن كَتْبِ العلم في صدر الإسلام ، وجدته لقلة الفقهاء في ذلك الوقت ، والمميزين بين الوحي وغيره ، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين ، ولا جالسوا العلماء العارفين ؛ فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن ، ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمٰن » .

وقال (ص ٦٤ - ٦٥) :

« إنما اتسع الناس في كَتْب العلم ، وعوَّلوا على تدوينه في الصحف ، بعد الكراهة لذلك ، لأن الروايات انتشرت ، والأسانيد طالت ، وأسماء الرجال وكناهم وأنسابهم كثرت ، والعبارات بالألفاظ اختلفت ، فعجزت القلوب عن حفظ ما ذكرنا ، وصار علم الحديث في هذا الزمان أثبت من علم الحافظ ، مع رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن ضعف حفظه في الكتاب ، وعمل السلف من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من الخالفين بذلك » اهـ .

وقال شيخنا محدِّث العصر العلامة الألباني حفظه الله تعالى أثناء تعليقه على كتاب « العلم » لأبي خيثمة (ص ١١٥ - ١١٦) قال :

« واعلم أنه قد كان هناك خلاف قديم بين السلف في كتابة الحديث النبوي ، فمنهم المانع ، ومنهم المبيح ، ثم استقر الأمر على جواز الكتابة ، بل وجوبها ، لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بها في غير ما حديث واحد كقوله : « اكتبوا لأبي شاه » أخرجه البخاري .

ومن المعلوم أن الحديث هو الذي تولى بيان ما أجمل من القرآن وتفصيل أحكامه ، ولولاه لم نستطع أن نعرف الصلاة والصيام ، وغيرهما من الأركان والعبادات على الوجه الذي أراده الله تبارك وتعالى . وما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب .

ولقد ضلَّ قوم في هذا الزمان زعموا استغناءهم عن الحديث بالقرآن ، وهو القائل : ﴿ **وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم** ﴾ فأخبر أن ثمة مبيِّنًا ، وهو القرآن ، ومبيِّنًا وهو الرسول عليه الصلاة والسلام وحديثه . وقد أكد هذا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المشهور : « **ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه** » . اهـ .

(١٤٥) وعنه قال : قلتُ لأبي سعيد الخدري : أَنكتبُ ما نسمع منك ؟ قال : « أتريدون أن تجعلوها مصاحف ؟ إن نبيكم صلّى الله عليه وسلم كان يُحدِّثنا فنحفظ ، فاحفظوا كما كنّا نحفظ » .

(١٤٦) وعنه قال : قلت لأبي سعيد الخدري رضي الله عنه : « إنك تحدِّثنا عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم حديثًا عجيبًا ، وإنا نخاف أن نزيد فيه أو ننقص . قال : أردتم أن تجعلوه قرآنًا ؟! لا ، ولكن خذوا عنا كما أخذنا عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم » .

(١٤٧) قال مالك رحمه الله :

« لم يكن مع ابن شهاب كتاب ، إلّا كتاب فيه نسبُ قومه » .

قال : « ولم يكن القوم يكتبون ، إنما كانوا يحفظون ، فمن كتب منهم الشيء ؛ فإنما كان يكتبه ليحفظه ، فإذا حفظه محاه » .

(١٤٨) أراد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يكتب السُّنن ، فاستفتى أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم في ذلك ، فأشاروا عليه بأن يكتبها ، فطفق عمر يستخير الله فيها شهرًا ، ثم أصبح يومًا وقد عزم الله له فقال : إني كنت أريد أن أكتب السنن ، وإني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله ، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيءٍ أبدًا » .

(١٤٩) وعن ابن عباس أنه قال :

« إنَّا لا نَكْتبُ العلمَ ولا نُكْتِبهُ » .

(١٥٠) وإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أراد أن يكتب السُّنَّة ، ثم بَدَا لَهُ أن لا يكتبها ، ثم كتب في الأمصار : « من كان عنده شيء فليمحه » .

(١٥١) وعن سُليم بن أسود المحاربي قال :

« كان ابن مسعود رضي الله عنه يكره كتابة العلم » .

(١٥٢) وعن أبي بردة قال :

« كتبتُ عن أبي كتابًا كبيرًا فقال : ائتني بكتبك ، فأتيته بها ، فغسلها » .

(١٥٣) وعن ابن سيرين قال :

« إنما ضلَّت بنو إسرائيل بكُتُبٍ وَرِثُوها عن آبائهم » .

(**١٥٤**) وعن الشعبي أن مَرْوان دعا زيد بن ثابت ، وقومٌ يكتبون وهو لا يدْري ، فأعلموه ، فقال :

« أتدرون لعلَّ كل شيءٍ حدَّثتكم به ليس كما حدَّثتكم » .

(**١٥٥**) وعن الأسود بن هلال قال :

« أُتِيَ عبد الله بصحيفة فيها حديث فدعا بماءٍ فمحاها ، ثم غسلها ، ثم أمر بها فأخرجت ، ثم قال : أُذَكِّرُ بالله رجلًا يعلمها عند أحدٍ إلَّا أعلمني به ، والله لو أعلم إنها بِدِيرِ هندٍ لبلغتها ، بهذا هلك أهل الكتاب قبلكم حين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون » .

(**١٥٦**) وعن ابن عباس رضي الله عنهما :

« أنه كان ينهىٰ عن كتابة العلم وقال : إنما ضلَّ من كان قبلكم بالكتب » .

(**١٥٧**) وعن سعيد بن جبير قال :

« كتب إليَّ أهل الكوفة مسائل ألقىٰ فيها ابن عمر ، فلقيتُه فسألْتُه منَ الكتاب ، ولو علم أن مَعِيَ كتابًا لكانت الفيصل بيني وبينه » .

(**١٥٨**) وعن أيوب قال : سمعت سعيد بن جبير قال :

« كنا نختلف في أشياء ، فكتبتها في كتاب ، ثم أتيت بها ابن عمر أسأله عنها خفيًا ، فلو عَلِمَ بها كانت الفيصل بيني وبينه » .

---

(١٥٤) **أثر صَحِيحٌ**.

وأخرجه مطولًا الدارمي في « سننه » (١/١٢٢ – ١٢٣) من طريق ابن عون عن ابن سيرين عن زيد بن ثابت قال :

أرادني مروان بن الحكم وهو أمير على المدينة أن أكتبه شيئًا . قال : فلم أفعل . قال : فجعل سترًا بين مجلسه وبين بقية داره . قال : وكان أصحابه يدخلون عليه ويتحدثون في ذلك الموضع ، فأقبل مروان على أصحابه فقال : ما أرانا إلَّا قد خُنَّاهُ ، ثم أقبل عليَّ . قال : قلت : وما ذاك ؟ قال : ما أرانا إلَّا قد خُنَّاك . قال : قلت : وما ذاك ؟ قال : إنا أمرنا رَجُلًا يقعد خلف هذا الستر فيكتب ما تفتي هؤلاء وما تقول » .

(١٥٩) وعن أبي بردة قال :

« كان أبو موسىٰ يحدِّثنا بأحاديث فقمنا لنكتبها . فقال : أتكتبون ما سمعتم مني ؟ قلنا : نعم . قال : فجيئوني به ، فدعا بماءٍ فغسله . وقال : احفظوا عنا كما حفظنا » .

(١٦٠) وعن أبي كثير قال : سمعت أبا هريرة يقول :

« نحن لا نَكْتُب ولا نُكْتِب » .

(١٦١) وعن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه قال :

« أصبتُ أنا وعلقمة صحيفة ، فانطلق معي إلى ابن مسعود بها ، وقد زالت الشمس أو كادت تزول ، فجلسنا بالباب ، ثم قال للجارية : انظري مَنْ بالباب ؟ فقالت : علقمة والأسود . فقال : ائذني لهما . فدخلنا ، فقال : كأنكما قد أطلتما الجلوس ؟ قلنا : أجل . قال : فما منعكما أن تستأذنا ؟ قالا : خشينا أن تكون نائمًا . قال : ما أحب أن تظنوا بي هذا ، إن هذه ساعة كنا نقيسها بصلاة الليل ، قلنا : هذه صحيفة فيها حديث حسن . فقال : يا جارية ! هاتي الطست واسكبي فيه ماء . قال : فجعل يمحوها بيده ويقول : ﴿ **نحن نقص عليك أحسن القصص** ﴾ [يوسف : ٣] ، فقلنا : انظر فيها ، فإن فيها حديثًا عجبًا ، فجعل يمحوها ويقول : إن هذه القلوب أوعية فاشغلوها بالقرآن ولا تشغلوها بغيره » .

قال أبو عبيد : نرىٰ أن هذه الصحيفة أُخذت من أهل الكتاب فلهذا كره عبد الله النظر فيها .

(١٦٢) وعن إبراهيم قال :

« قال مسروق لعلقمة : اكتب لي النظائر . قال : أما علِمتَ أن الكتابَ يُكره ؟ قال : بلىٰ . إنما أريد أن أحفظها ، ثم أحرقها » .

(١٦٣) وعن محمد بن سيرين قال :

« قلتُ لعَبِيدة : أَكْتُبُ ما أسمع منك ؟ قال : لا . قلت : وإن وجدت كتابًا أقرأه عليك ؟ قال : لا » .

(١٦٤) وعن إبراهيم قال :

---

(١٦٤) (**تنبيه**) وقع في مصادر التخريج هذا الحرف على صورتين فمرة : لا تخلدن . =

« كنتُ أَكْتُبُ عند عَبيدة فقال لي : لا تخلدن عني كتابًا » .

(١٦٥) وعن أبي يزيد المرادي قال :

« لما حضر عَبيدة الموتُ دعا بكُتُبِهِ فمحاها » .

(١٦٦) وعن عبيدة :

« أنه دعا بكتبه عند الموت فمحاها ، فقيل له في ذلك . فقال : أخشى أن يليها قوم يضعونها غير موضعها » .

(١٦٧) وعن القاسم :

« أنه كان لا يكتب الحديث » .

(١٦٨) وكان سعيد بن عبد العزيز يقول :

« ما كتبتُ حديثًا قط » .

(١٦٩) وكان الشعبي يقول :

« ما كتبتُ سوداء في بيضاء قط ، ولا استعدت حديثًا من إنسان مرتين » .

(١٧٠) وقال أيضًا :

« ما كتبت سوداء في بياضٍ قط ، وما سمعت من رجل حديثًا فأردت أن يعيده عليَّ » .

(١٧١) وعن إسحاق بن إسماعيل الطالقاني قال :

« قلت لجرير - يعني ابن عبد الحميد - : أكان منصور - يعني ابن المعتمر - يكره كتاب الحديث ؟ قال : نعم ، منصور ومغيرة والأعمش كانوا يكرهون كتاب الحديث » .

= بالخاء المعجمة ومرة : لا تجلدن بالجيم . وإن كانت الصورتان لكل واحدة منهما وجه ؛ إلا أني أرجح الثانية بدليل ما أخرجه الدارمي في « سننه » (١٢١/١) من طريق عبد الله بن عمران عن أبي داود عن شعبة عن الحكم وإسماعيل بن رجاء عن إبراهيم قال : سألتُ عَبيدة قطعة جلدٍ أكتب فيه . فقال إبراهيم : « لا تجلدن عني كتابًا » . فهذه دلالة صريحة في توجيه النص وأنه بالجيم لا بالخاء والله أعلم .

(١٧٢) وكان الأوزاعي يقول :

« كان هذا العلم شيئًا شريفًا إذْ كان من أفواه الرجال يتلاقونه ويتذاكرونه ، فلما صار في الكتب ذهب نوره ، وصار إلى غير أهله » .

(١٧٣) وعن يحيى بن سعيد قال :

« أدركتُ الناس يَهَابُون الحديث حتى كان الآن حديثًا ، قال : ولو كُنَّا نكتب لكتبتُ من عِلْم سعيد وروايته شيئًا كثيرًا » .

(١٧٤) وعن إبراهيم قال :

« لا تكتبوا فتتكلوا » .

(١٧٥) وعن الفضيل بن عمرو قال :

« قلت لإبراهيم : إني أتيتك وقد جمعت المسائل ، فإذا رأيتك كأنما تختلس مني وأنت تكره الكتابة . قال : لا عليك فإنه قلَّ ما طلب إنسان علمًا إلَّا آتاه الله منه ما يكفيه ، وقلَّ ما كتب رجلٌ كتابًا إلَّا اتَّكلَ عليه » .

قال أبو عمر :

« من كره كتاب العلم إنما كرهه لوجهين :

أحدهما : أن لا يُتخذ مع القرآن كتابٌ يضاهىٰ به .

ثانيهما : ولئلا يتكل الكاتب علىٰ ما كتب ، فلا يَحفْظ فيقل الحِفْظ » .

(١٧٦) كما قال الخليل رحمه الله :

ليس بعلمٍ ما حوىٰ القِمَطْر ... ما العلم إلَّا ما حَواهُ الصَّدْر

(١٧٧) وأنشدني بعض شيوخي لمحمد بن بشير بإسناد لا أحفظه :

أما لو أعي كلَّ ما أسمع ... وأحفظ من ذاك ما أجمعُ
ولم أستفد غير ما قد جمعت ... لقيل : هو العَالِمُ المَقْنَعُ
ولكنَّ نفسي إلى كل فن ... من العلم تسمعه تنزع
فلا أنا أحفظ ما قد جمعت ... ولا أنا من جمعه أشبع
ومن يك في علمه هكذا ... يكن دهره القهقري يرجع

---

(١٧٦) والقِمَطْرُ هو : الصندوق الذي يوضع فيه الكتب .

إذا لم تكن حافظًا واعيًا فجمعك للكتب لا ينفع
أأحضُرُ بالجهل في مجلس وعلمي في الكتب مستودع

(١٧٨) وقال أبو العتاهية :

من منح الحفظ وعى من ضيَّع الحفظ وهم

(١٧٩) وقال أبو معشر في الحفظ :

يا أيها المضمن الصحائفا ما قد روىٰ تُضارع المصاحفا
احفظ وإلَّا كنت ريحًا عاصفًا

(١٨٠) وقال أعرابيٌّ :

« حرفٌ في تامورك ، خيرٌ من عشرةٍ في كُتُبك » .

قال أبو عمر : التامور : علقة القلب .

(١٨١) وعن الأصمعي قال : سمع يونس بن حبيب رجلًا ينشد :

استودع العلم قرطاسًا فضيَّعه وبئس مستودع العلم القراطيس

فقال يونس : « قاتله الله ، ما أشد صيانته للعلم ، وصيانته للحفظ إن عِلْمَك من روحك ، وإن مالك من بدنك ؛ فَصُنْ علمك صيانتك روحك ، وصُنْ مالك صيانتك بَدَنك » .

(١٨٢) ومما يُنسب إلى منصور الفقيه من قوله :

علمي معي حَيث ما يَمَّمْتُ أحمله بطني وعاءٌ له ، لا بطن صندوق
إن كنت في البيت كان العلم فيه معي أو كنت في السوق كان العلم في السوق

قال أبو عمر :

« من ذكرنا قوله في هذا الباب فإنما ذهب في ذلك مذهب العرب ، لأنهم كانوا مطبوعين على الحفظ ، مخصوصين بذلك ، والذين كرهوا الكتاب كابن عباسٍ ، والشعبي ، وابن شهاب ، والنخعي ، وقتادة ومن ذهب مذهبهم ، وجبل جبلَّتهم كانوا قد طُبِعُوا على الحفظ ، كان أحدهم يجتزىء بالسمعة . أَلَّا ترىٰ ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول :

(١٨٣) « إنِّي لَأَمُرُّ بالبقيع فَأَسُدُّ آذاني مخافة أن يدخل فيها شيءٌ من الخَنَا ، فوالله ما دخل أذني شيءٌ قط فنسيته » .

(١٨٤) وجاء عن الشعبي نحوه ، وهؤلاء كلهم عَرَبٌ .

(١٨٥) وقال النبي صلى الله عليه وسلم :

« نحن أُمَّةٌ أُمِّيَّة ، لا نكتب ولا نحسب » .

وهذا مشهور أن العرب قد خُصَّت بالحفظ ، كان بعضهم يحفظ أشعار بعض في سَمْعَةٍ واحدة ، وقد جاء أن ابن عباس رضي الله عنه حفظ قصيدة عمر بن أبي ربيعة :

أمِنْ آلِ نُعَم أنت غادٍ فمبكرُ

في سَمْعَةٍ واحدة على ما ذكروا ، وليس أحدٌ اليوم على هذا ، ولولا الكتاب لضاع كثير من العلم ، وقد أرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتاب العلم ، ورخَّص فيه جماعة من العلماء وحَمَدُوا ذلك ونحن ذاكروه بعد هذا بعون الله إن شاء الله .

وقد دخل على إبراهيم النخعي شيء في حفظه لتركه الكتاب .

(١٨٦) وعن منصور قال :

« كان إبراهيم يَحْذِفُ الحديث ، فقلت له : إن سالم بن أبي الجعد يُتمُّ الحديث . قال : إن سالمًا كَتَبَ وأنا لم أكتب » .

قال أبو عمر : فهذا النخعي مع كراهيته كتاب الحديث قد أقر بفضل الكتابة ، والحمد لله .

● ● ●

---

(١٨٥) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١٩١٣) ، ومسلم (١٠٨٠) (١٥) ، وأبو داود (٢٣١٩) ، والنسائي (٤/١٣٩ - ١٤٠) ، وأحمد (٢/١٣٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعًا « إنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ ، لا نكتُبُ ولا نحسِبُ ، الشهر هكذا وهكذا وهكذا » وعقد الإبهام في الثالثة « والشهر هكذا وهكذا وهكذا » يعني تمام الثلاثين . والسياق لمسلم .

□ الباب الثامن عشر □

□ ذكر الرخصةِ في كتاب العلم □

(١٨٧) عن أبي هريرة قال : لما فتحت مكة قام رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فذكر الخطبة (خطبة النبي صلىٰ الله عليه وسلم) قال : فقام رجلٌ من اليمن يُقالُ له : أبو شاه . فقال : يارسول الله ! اكتبوا لي . فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **اكتبوا لأبي شاه** » يعني الخطبة .

(١٨٨) وعن همَّام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول :

« لم يكن أحدٌ من أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أكثر حديثًا مني إلَّا عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ فإنه كتب ولَم أكتب » .

(١٨٩) وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدِّه قال : قلت يارسول الله ! أكتب كلَّ ما أسمع منك ؟ قال :

« **نعم** » . قلت : في الرضا والغضب ؟ قال : « **نعم ، فإني لا أقول في ذلك كلِّه إلَّا حقًا** » .

(١٩٠) وعن عبد الله بن عمرو قال :

---

(١٨٧) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١١٢ ، ٢٤٣٤ ، ٦٨٨٠) ، وأبو داود (٢٠١٧ ، ٣٦٤٩ ، ٤٥٠٥) ، والترمذي (٢٦٦٧) ، وأحمد (٢٣٨/٢) ، والخطيب في « التقييد » (ص ٨٦) .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

(١٨٨) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١١٣) ، والترمذي (٢٦٦٨ ، ٣٨٤١) ، وقال : حسن صحيح . والدارمي في « سننه » (١٢٥/١) ، والخطيب في « التقييد » (ص ٨٢) .

(١٨٩) **حديثٌ صحيحٌ** ، وانظر ما بعده .

(١٩٠) **حديثٌ صحيحٌ** . وانظر ما قبله .

=

« كنتُ أكتبُ كلَّ شيءٍ أسمعه من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أُريد حفظه فنهتني قريش ، وقالوا : أتكتبُ كلَّ شيءٍ تسمعه ، ورسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يتكلم في الرضا والغضب ؟ ، فأمسكت عن الكتاب ، فذكرت ذلك لرسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فأومأ بأصبعه إلى فيه وقال :

« **اكتب ، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلَّا حقٌّ** » .

(**١٩١**) وعن أبي جحيفة قال :

« قلت لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه : هل عندكم من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم شيءٌ سوىٰ القرآن ؟ قال : لا والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمة إلَّا أن يُعْطِي الله عبدًا فَهْمًا في كتابه ، وما في هذه الصحيفة . قلت : وما في هذه الصحيفة ؟ قال : العَقْلُ ، وفكاك الأسير ، ولا يقتل مسلم بكافر » .

(**١٩٢**) وقد رُوي عن عليٍّ رضي الله عنه في هذه الصحيفة وجهان : أحدهما « تحريم المدينة ، ولعن من انتسب لغير مواليه » في حديث فيه طول وفيه : « المسلمون تتكافأ دماؤهم » الحديث . رواه عن عليٍّ يزيدُ التيمي وخلاس .

= وأخرجه أبو داود (٣٦٤٦) ، وأحمد (٢/١٦٢ ، ١٩٢) ، والدارمي (١/١٢٥) ، وابن أبي شيبة (٩/٤٩) ، والخطيب في « التقييد » (ص ٨٠) ، والحاكم في « المستدرك » (١/١٠٥ - ١٠٦) وصححه ووافقه الذهبي .

(١٩١) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١١١ ، ٣٠٤٧ ، ٦٩٠٣ ، ٦٩١٥) ، وأحمد (١/٧٩) ، والنسائي (٨/٢٤) ، والترمذي (١٤١٢) ، والدارمي (٢/١٩٠) ، والحميدي في « مسنده » (٢/٢٣ - ٢٤) .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسنٌ صحيحٌ » .

(١٩٢) أخرجه البخاري (٣١٧٢ ، ٣١٧٩ ، ٦٧٥٥ ، ٧٣٠٠) ، ومسلم (١٣٧٠) ، وأبو داود (٢٠٣٤) ، والترمذي (٢١٢٧) ، والطيالسي (١٨٤) ، وأحمد (١/٨١ ، ١٢٦) ، والبيهقي في « السنن » (٥/١٩٦) ، والخطيب في « التقييد » (ص ٨٨) من طرق عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : خطبنا عليُّ بن أبي طالب فقال :

« من زعم أن عندنا شيئًا نقرأُهُ إلا كتاب الله وهذه الصحيفة (قال : وصحيفةٌ معلقة في قراب سيفه) فقد كذب . فيها أسنانُ الإبل وأشياء من الجراحات . وفيها قال النبي =

(١٩٣) « وكَتَبَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كتاب : الصَّدقات ، والديات ، والفرائض ، والسُّنَن » لعمرو بن حزم وغيره .

= صلى الله عليه وسلم : « **المدينة حَرَمٌ ما بين عير إلى ثور ، فمن أحدث فيها حَدَثًا ، أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لَا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلًا . وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم . ومن ادَّعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى غير مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلًا** »

وفي رواية بزيادة :

« **فمن أخفر مسلمًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يُقبل منه يوم القيامة صرفٌ ولا عدل** » .

(١٩٣) كتاب عمرو بن حزم روي عنه بإسنادين **أحدهما** مرسلٌ **والآخر** متصل .

فأما **المرسل** فأخرجه مالك في « الموطأ » (ص ١٤١) ، والنسائي (٥٩٨) ، وأبو داود في « المراسيل » (٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤) ، وابنه في « المصاحف » (ص ٢١٢) ، وعبد الرزاق (١٣٢٢) ، وعنه الدارقطني في « سننه » (١/١٢٢) مختصرًا بلفظ : « لا يمس القرآن إلَّا طاهر » .

وعند بعضهم بمعناه .

وقال أبو داود :

« روي هذا الحديث مسندًا ، ولا يصح » .

وقال الدارقطني :

« مرسل ورواته ثقات » .

وقال ابن عبد البر :

« لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث ، وقد روي مسندًا من وجه صالح ، وهو كتاب مشهور عند أهل السير ، معروف عند أهل العلم معرفةً يُستغنى بها في شهرتها عن الإسناد » اهـ .

* **قلت** : وأما المسند فرواه : النسائي (٨/٥٧ - ٥٨) ، وابن حبان (٧٩٣ موارد) ، والبيهقي في « السنن » (٤/٨٩ - ٩٠) ، والحاكم في « المستدرك » (١/٣٩٥ - ٣٩٦) ، والدارقطني (١/١٢٢) عن الحكم بن موسى قال : حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات .... فذكره مطولًا جدًا . =

(**١٩٤**) وعن أبي جعفر محمد بن علي قال : وُجِدَ في قائم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيفة فيها مكتوب :

« **ملعون من أضَلَّ أعمى عن السبيل ، ملعون من سرق تخوم الأرض ، ملعون من تولى غير مواليه أو قال : ملعون من جَحَدَ نعمةَ من أنعم عليه** » .

(**١٩٥**) وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **قَيِّدُوا العلم بالكتاب** » .

= وهذا سياق النسائي .

وعندهم : سليمان بن داود وهو الخولاني ثقة لكنه مِنْ توهُّم بعض الرواة ، والصواب أنه سليمان بن أرقم .

قال النسائي بعد أن رواه على الوجهين :

« وهذا أشبه بالصواب - يعني طريق سليمان بن أرقم - ، وسليمان بن أرقم متروك الحديث » اهـ .

* **قلت** : وعلى الوجه الآخر - طريق سليمان بن داود - يحمل كلام من صحح الحديث أو حسنه ؛ كابن عبد البر والإمام أحمد وغيرهما .

قال أحمد : أرجو أن يكون صحيحًا . أخرجه البيهقي عقب روايته الحديث .

قال العلامة الألباني في « الإرواء » (١٢٢) :

« أما حديث عمرو بن حزم ، فهو ضعيف فيه سليمان بن أرقم وهو ضعيف جدًا ، وقد أخطأ بعض الرواة فسمَّاه سليمان بن داود وهو الخولاني وهو ثقة ، وبناءً عليه توهم بعض العلماء صحَّته ! وإنما هو ضعيف من أجل ابن أرقم هذا . والصواب فيه أنه من رواية أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم مرسلًا ، فهو ضعيف أيضًا لإرساله » اهـ .

* **قلت** : وإن كان حديث عمرو بن حزم لم يصح عنه من الوجهين إلا أن لبعضه شواهد صحيحة والله أعلم .

* **قلت** : ونحو هذا الحديث صح عن ابن عباس مرفوعًا .

أخرجه أحمد (٢١٧ ، ٣٠٩ ، ٣١٧) عنه مرفوعًا بلفظ :

« ملعون من سب أباه ، ملعون من سب أمه ، ملعون من ذبح لغير الله ، ملعون من غيَّر تخوم الأرض ، ملعون من كمَّه أعمى عن طريق ، ملعون من وقع على بهيمة ، ملعون من عمل بعمل قوم لوط لعن الله من تولى غير مواليه » .

ولم أجد لفظ : « ملعون من جَحَدَ نعمةَ مَنْ أَنْعَمَ عليه » .

(١٩٥) **هذا حديث حسنٌ بشواهده** . وقد خرجت كثيرًا منها في الأصل .

(**١٩٦**) وكان عمر بن الخطاب يقول :

« قيدوا العلم بالكتاب » .

(**١٩٧**) وقال ابن عباس رضي الله عنه :

« قيدوا العلم بالكتاب » .

(**١٩٨**) وعن مَعْن قال :

« أخرج إليَّ عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود كتابًا ، وحلف لي إنه خط أبيه بيده » .

(**١٩٩**) وعن إبراهيم قال :

« لا بأس بكتاب الأطراف » .

---

(١٩٩) **أثرٌ صَحِيحٌ** .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٩/٥٠) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٣٦ ، ١٦١) ، ومن طريقه الخطيب في « الجامع » (٤٣٥) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤/٢٢٥) .

والمراد بالأطراف أوائل الأحاديث .

وقال العلامة محمد عبد الرزاق حمزة رحمه الله في مقدمة كتاب « تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف » للحافظ المزي قال :

« طريقة كتب الأطراف ذكرُ حديث الصحابي مفردًا كأهل المسانيد ، إلَّا أنهم يذكرون طرفًا من الحديث في الغالب ، خلاف أصحاب المسانيد فإنهم يذكرون الحديث بتمامه .

ثم تذكر كتب الأطراف جميع طرق الحديث في تلك الكتب التي وُضعت الأطراف لها ، وما اختص به كل واحد منهم من طرق ذلك الحديث .

وإذا اشترك أصحاب تلك الكتب في رواية حديث أو انفرد به بعضُهم ذَكَرَ أصحاب الأطراف ذلك الحديث بتعريف موضعه لتقريب البحث عنه .

وإذا كان الحديث ذُكر مفرَّقًا في موضعين أو أكثر ذكروا تلك المواضع ، فيسهل بذلك معرفة طرق الحديث والبحث عن أسانيده .

وهذه أعظم فوائد كتب الأطراف ، فإنه يكتفي الباحث بمطالعة كتاب من كتب الأطراف عن مطالعة الكتب الستة إذا كان يريد معرفة طرق الحديث فيها ، فإنها جُمعت في موضع واحد من كتب الأطراف » اهـ .

(٢٠٠) وعن أبي كِبْران ، قال : سمعت الضحاك يقول :

« إذا سمعت شيئًا فاكتبه ولو في حائط » .

(٢٠١) وعن حسين بن عقيل قال :

« أملٰى عليَّ الضحاك مناسك الحج » .

(٢٠٢) وعن بَشير بن نَهِيك قال :

« كنتُ أكتب ما أسمع من أبي هريرة ، فلما أردت أن أفارقه أتيته بكتابي فقلتُ : هذا سمعته منك ؟ قال : نعم » .

(٢٠٣) وعن ابن سيرين قال :

« كنتُ أَلقٰى عَبيدَة بالأطراف فأسأله » .

(٢٠٤) وعن سعيد بن جبير :

« أنه كان يكون مع ابن عباس ، فيسمع منه الحديث فيكتبه في واسطة الرَّحل ، فإذا نزل نَسَخَهُ » .

---

(٢٠٠) **صحيحٌ** .

وأبو كِبْران هو الحسن بن عقبة المرادي وثقه ابن معين وغيره . ولكني لم أجده من كلام الضحاك إنما هو من كلام الشعبي بهذا الإسناد .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٦/٢٥٠) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٤٦) ، والخطيب في « التقييد » (ص ١٠٠) من طرق عن أبي كبران عن الشعبي به .

(٢٠١) **صحيحٌ** .

والحسين بن عقيل هو العقيلي ذكره ابن أبي حاتم (٦١/١/٢) ونقل عن ابن معين توثيقه .

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠/٩) عن وكيع عنه به .

(٢٠٢) **صَحِيحٌ** .

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠/٩) ، والدارمي في « سننه » (١٢٧/١) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٣٧) ، والخطيب في « التقييد » (ص ١٠١) .

وعند الخطيب باختلاف اللفظ قال : « ... إني كتبت عنك كتابًا ، فأرويه عنك ؟ قال : نعم . أروه عني » .

(٢٠٥) وعن أبي قلابة قال :

« الكتاب أحبّ إليّ من النِّسْيَانِ » .

(٢٠٦) وعن أبي المليح قال :

« تعيبون علينا الكتاب ، وقد قال الله تعالى : ﴿ **عِلْمُهَا عند ربِّى فى كتاب** ﴾ » [طه : ٥٢] .

(٢٠٧) وعن عبد الله بن حنش قال :

« رأيتهم عند البراء يكتبون على أيديهم بالقصب » .

(٢٠٨) وعن ابن عباس :

« أنه أرخص له أن يكتُبَ » .

(٢٠٩) وكان أنس يقول لبنيه :

« يا بني ! قيدوا العلم بالكتاب » .

(٢١٠) وعن عبد الله بن عمرو يرفعه قال :

« قيدوا العلم . قلت : وما تقييده ؟ قال : الكتاب » .

(٢١١) وعنه قال : قلت :

« يارسول الله ! أُقيِّد العلم ؟ » قال : « **قيدوا العلم** » .

قال عطاء : وما تقييد العلم ؟ قال : الكتاب .

(٢١٢) وعن عبد الرحمٰن بن حرملة قال :

« كنت سيِّءَ الحفظ فرخَّص لي سعيد بن المسيب في الكتاب » .

---

(٢٠٩) انظر ما تقدم في هذا الباب وما سيأتي بعده .

وجملة القول أن طرق هذا الحديث جميعها مُعلٌّ ، اللهم إلَّا حديث أنس المتقدم من طريق ابن أبي أويس ، ولاشك عندي أن مجموع هذه الطرق ليدل على أن للحديث أصلاً ، خاصة وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم الأمر بكتابة العلم في قوله : « اكتبوا لأبي شاه » وإذنه صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص .

وانظر اختلاف الروايات في ذلك عند الخطيب في « التقييد » (ص ٧٤ - ٨٢) .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

(٢١٣) وكان معاوية بن قرة يقول :

« من لم يكتب العلم فلا تعدوه عالمًا » .

(٢١٤) وقال خالد بن خداش البغدادي :

« ودَّعتُ مالك بن أنس ، فقلتُ : يا أبا عبد الله ! أوصني . فقال : عليك بتقوى الله في السر والعلانية ، والنصح لكل مسلم ، وكتابة العلم من عند أهله » .

(٢١٥) وكان يحيىٰ بن سعيد يقول :

« لأن أكون كتبتُ كل ما كنت أسمع أحبّ إليَّ من أن يكون لي مثل مالي » .

(٢١٦) وعن الحسن أنه كان :

« لا يرىٰ بكتاب العلم بأسًا ، وقد كان أملىٰ التفسير فكُتب » .

(٢١٧) وعن وهب بن جرير قال : أنا شعبة بحديثٍ ثم قال :

« هذا وجدته مكتوبًا عندي في الصحيفة » .

(٢١٨) وكان شعبة يقول :

« إذا رأيتموني أَثُجُّ★ الحديث فاعلموا أني تحفظته من كتاب » .

(٢١٩) وقال الخليل بن أحمد :

« اجعل ما تكتب بيت مالٍ ، وما في صدرك للنفقة » .

(٢٢٠) وعن هشام بن عروة ، عن أبيه :

« أنه أُحرقت كتبه يوم الحرَّة ، وكان يقول : وددت لو أن عندي كتبي بأهلي ومالي » .

★ يعني : أصبُّ الكلام صبًّا ، شبَّه فصاحته وغزارة علمه بالماء المثجوج .

(٢٢٠) الخطيب أخرجه في « التقييد » (ص ٦٠) من طريق موسى بن عقبة عن عروة بن الزبير قال :

« كتبت الحديث ثم محوته ، فوددت أني فديته بمالي وولدي وأني لم أمحه » .

* وقال الخطيب :

« تُرىٰ أن عروة محا الحديث من كتابه للمعنى الذي ذكرناه من كراهة الاتكال عليه ،=

(**٢٢١**) وعن عامر الشعبي قال :

« الكتاب قيد العلم » .

(**٢٢٢**) وعن سليمان بن موسى قال :

« يجلس إلى العالِم ثلاثة : رجلٌ يأخذ كل ما يسمع فذلك حاطب ليل ، ورجل لا يكتب ويسمع فيقال له : جليس العالم ، ورجلٌ ينتقي وهو خيرهم » وقال مرة أخرى : وذلك العالم .

قال أبو عمر : العرب تضرب المثل بحاطب الليل الذي يجمع كل ما يسمع من غثٍ وسمين ، وصحيح وسقيم ، وباطل وحق ؛ لأن المحتطب بالليل ربما ضمَّ أفعى فنهشته ، وهو يحسبها من الحطب .

(**٢٢٣**) وفي مثل هذا يقول بشر بن المعتمر :

وحــاطب يحطب في بجادِهِ ... في ظلمة الليل وفي سَوَادِهِ
يحطب في بجادِهِ الأَسمُّ الذَّكر ... والأسود السالخ مكْروه النظر

= فلما عَلَتْ سِنُّهُ ، وتغيَّر حفظه ، ندم على محوه إياه ، وتمنى أنه كان لم يمحه ، ليرجع إلى كتابه عند تناقض أحواله ، واضطراب حفظه . والله أعلم » اهـ .

(٢٢١) * **قلت** : وقد ثبت عن الشعبي أنه قال :

« إذا سمعتم مني شيئًا فاكتبوه ولو في الحائط » .

وقال :

« لا تدعنَّ شيئًا من العلم إلَّا كتبته ، فهو خيرٌ لك من موضعه من الصحيفة ، وإنك تحتاج إليه يومًا ما » .

(٢٢٣) بشر بن المعتمر هو أبو سهل ، البصري ، الأبرص ، الشاعر ، النسابة ، كان من رؤوس الاعتزال ، وإليه تنسب الطائفة المعروفة بـ « البِشْريَّة » .

ومن شعره في فضل العلم والعلماء :

إنْ كنت تعلمُ ما تقو ... لُ وما أقولُ فأنتَ عالمْ
أو كنتَ تجهلُ ذا وذا ... ك فكُنْ لأهل العلم لازمْ
أهل الرياسة من يُنا ... زِعْهُمْ رياستهم فظالـمْ
سهرت عيـونهم وأنــ ... ـتَ عن الذي قاسوه عالمْ
لا تطلبــنَّ رئــاسةً ... بالجهل أنت لها مخاصم
لــولا مقامهــم رأيــ ... ـتَ الدِّينَ مضطرب الدعائم

(٢٢٤) وقال أبو زرعة : سمعت أبا نعيم وذُكر له حماد بن زيد وابن عُلَيَّة ، وأن حماد بن زيد حفظ عن أيوب وابن عُلَيَّة كتب فقال :

« ضمنت لك أن كل من لا يرجع إلى الكتاب لا يؤمن عليه الزلل » .

(٢٢٥) وقال : سمعت أحمد بن حنبل ويحيىٰ بن معين يقولان :

« كل من لا يكتب العلم لا يؤمن عليه الغلط » .

(٢٢٦) وقال الأوزاعي :

« تعلَّم ما لا يؤخذ به كما تتعلم ما يؤخذ به » .

(٢٢٧) وقال سفيان :

« قال بعض الأمراء لابن شبرمة : ما هذه الأحاديث التي تحدثنا عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم ؟ قال : كتابٌ عندنا » .

(٢٢٨) وعن الزهري قال :

« كنا نكره كتاب العلم حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء ، فرأينا أن لا نمنعه أحدًا من المسلمين » .

(٢٢٩) وعن معمر قال :

« حدَّثتُ يحيىٰ بن أبي كثير بأحاديث فقال : اكتب لي حديثًا كذا وحديثًا كذا . فقلتُ : أما تكره أن تكتب العلم ؟ فقال : اكتب ؛ فإنك إن لم تكن كتبت فقد ضيَّعت . أو قال : عجزت » .

(٢٣٠) وعن صالح بن كيسان قال :

« كنت أنا وابن شهاب ونحن نطلب العلم ، فاجتمعنا على أن نكتب السُّنن ، فكتبنا كلَّ شيءٍ سمعنا عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، ثم قال : اكتب بنا ما جاء عن أصحابه ، فقلت : لا . ليس بسُنَّة . وقال هو : بل هو سنة ، وكتب ولم أكتب فأنْجَحَ وضيَّعتُ » .

(٢٣١) وعن الزهري قال :

« استكتبني الملوك فأكتبتهم ، فاستحييتُ الله إذ كتبتها الملوك ، ألَّا أكتبها لغيرهم » .

(٢٣٢) وذكر ابن المبارك رحمه الله ، عن يونس بن يزيد قال :

« قلت للزهري : أَخرِجْ إليَّ كُتُبك ، فأخرج إليَّ كتبًا فيها شِعْر » .

(٢٣٣) وعن خالد بن نزار قال :

« أقام هشام بن عبد الملك كاتبين يكتبان عن الزهري ، فأقاما سنة يكتبان عنه » .

(٢٣٤) وذكر المبرد قال : قال الخليل بن أحمد :

« ما سمعتُ شيئًا إلَّا كتبتهُ ، ولا كتبته إلَّا حفظته ، ولا حفظته إلَّا نفعني » .

● ● ●

□ الباب التاسع عشر □

□ في معارضة الكتاب(١) □

(٢٣٥) عن يحيىٰ بن أبي كثير قال :
« الذي يكتب ولا يُعَارِضِ مِثل الذي يدخل الخلاء ولا يستنجي » .

---

(١) المعارضة هي المقابلة . وهي شرط في صحَّة الرواية لمن حدَّث من كتاب ، فإما أن يعرض على الشيخ أو يقابل نسخته على نسخ أقرانه الذين كتبوا معه في المجلس .

أنشد أبو حفص الجنزي :

عارضْ كتابَكَ بعد ما حرَّرْتَه فالخط غيرَ مُعَارَضٍ لم يُكْتَبِ
وإذا كتبتَ مُقَابِلًا ومُصحِّحًا سَهُلَتْ تِلاوتُه علىٰ الغِرِّ الغَبِيِّ

قال السمعاني في « أدب الإملاء والاستملاء » (ص ٨) :

« وأخذ الحديث عن المشايخ يكون علىٰ أنواع منها : أن يحدثك به المحدِّث ، ومنها أن تقرأ عليه ، ومنها أن يُقرأ عليه وأنت تسمع ، ومنها أن تعرض عليه وتستجيز منه روايته ، ومنها أن يكتب إليك ويأذن لك في الرواية فتنقله من كتابه أو من فرعٍ مقابلٍ بأصله ، وأصح هذه الأنواع أن يُملي عليك وتكتبه من لفظه » .

وقال الخطيب في « الجامع » (٢٣٥/١) :

« ويستحب لمن حفظ عن شيخ حديثا أن يَعْرِضَه عليه ، ليصححه له ويردَّه عن خطأ ، إن كان سبق إلى حفظه إياه » .

* **قلت** : هذا إذا حفظ عن الشيخ (حفظ الصدر) وأما الكتابة عن الشيخ (ضبط الكتاب) فقال الخطيب (ص ٢٧٥ وما بعدها) :

« يجب علىٰ من كتب نسخة من أصل بعض الشيوخ أن يعارض نسخته بالأصل ، فإن ذلك شرط في صِحَّة الرواية من الكتاب المسموع ... ويجعل للعَرْض قلمًا مُعَدًّا ... وإذا وجد اسمًا عاطلًا من التقييد نَقَطَهُ ، وإن رأىٰ حرفًا مُشْكِلًا شَكَلَهُ وضَبَطَهُ ... وإذا كَرَّر في الخط كلمةً ليس من شأنها التكرار ، فكتبها مرتين ضرب على إحداهما الأولىٰ أو الثانية ...، ويجب أن يزيل التحريف ويغيِّر الخطأ والتصحيف ... وينبغي كلما عارض بورقة أن ينشُرَها لئلا ينطمس المُصَلَّح ويكون ما ينشر به نُحاتة السَّاج أو غيره من الخشب ، ويتقي استعمال التراب ... وإن سقطت كلمة من إسناد حديث أو متنه كتبها بين السطرين أمام الموضع الذي سقطت =

(٢٣٦) وكان معمر يقول :

« لو عرض الكتاب مائة مرَّة ما كاد يسلم من أن يكون فيه سقطٌ . أو قال : خطأ » .

● ● ●

= منه ، إن كان هناك واسعًا ، وإلَّا كتبها في الحاشية بحذاء السطر الذي سقطت منه » .

وقال الأخفش : « إذا نسخ الكتاب ولم يُعارَضَ ثم نسخ ولم يعارض خرج عجميًا » .

وقال الخطيب في « الكفاية » (ص ٢٣٩) :

« ومن سمع من الراوي ولم يكن له في الحال نسخة ثم نسخ من الأصل بعد ذلك استحب له عرض ما نسخه علىٰ الراوي للتصحيح ، وإن كان قد قابل به لأنه يحتمل أن يكون في الأصل خطأ ونقصان حروف ، وغير ذلك مما يعرفه الراوي ، ولعله أن يكون أقره في أصله لأن الذي حدَّثه به كذلك رواهُ وكرِهَ تغيير روايته وعوَّل فيه على حفظه له ومعرفته به » .

هذا وقد عرَّف الدكتور محمود الطحان المعارضة تعريفًا جيدًا فقال :

« وهي مراجعة ما كتبه الطالب مقابلًا - بالنسخة التي كتب منها - وذلك بأن يُمسك هو نسخته ويمسك ثقةٌ غيرُه الأصل ، فيقرأ أحدهما ، ويتَّبع الآخر ، وذلك للتأكد من مطابقة النسخة الجديدة التي تسمىٰ « الفرعُ » ، بالنسخة القديمة التي تسمىٰ « الأصل » ... وإصلاح ما يوجد من مفارقات من خطأ أو زيادة أو نقص . وهذا العمل من المحدِّثين هو القمة في الضبط والمحافظة علىٰ أصل النصوص بشكل لم يُسبقوا إليه ، بل لمْ يصل غيرهم إليه حتى الآن » .

(٢٣٦) **صَحِيحٌ** .

ويشهد له ما رواه الخطيب البغدادي في « موضح أوهام الجمع والتفريق » (٦/١) عن المزني تلميذ الشافعي رحمه الله قال :

« لو عُورض كتابٌ سبعين مرَّة ، لوجد فيه خطأ ، أبىٰ الله أن يكون كتابٌ صحيحًا غير كتابه » .

ويقول المزني :

« قرأت كتاب « الرسالة » على الإمام الشافعي ثمانين مرة ، فما من مرة وإلَّا وكان يقف على خطأ ، فقال الشافعي : هيه - أي حسبك واكْفُفْ - أبىٰ الله أن يكون كتابٌ صحيحًا غير كتابه » .

وقول الشاعر :

كَم من كتابٍ قد تصفَّحتُهُ وقلتُ في نفسي أصلحتُهُ .
حتىٰ إذا طالعته ثانيًا وجدتُ تصحيفًا فصحَّحتُهُ